



٢٠ أبريل ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
٢	دور الإنعقاد
٤٢٩	رقم الوثيقة

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإنشاء محافظة مالية للعلاج بالخارج ،
مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

د. عبدالرحمن صالح الجيران

رطال بن لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
و يوزع مع السادة الاعضاء

علي محمد
١٤٣٤ هـ



اقتراح بقانون بإنشاء محافظة مالية للعلاج بالخارج

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر في ١٩٧٩/١/٧ في شأن وزارة الصحة العامة وتعديلاته،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

مادة (١)

ينشأ جهاز مالي محاسبي يتولى الإشراف ورسم سياسات الدفع المالي لمستحقات العلاج بالخارج لكافة الدول.

مادة (٢)

تقوم وزارة الصحة بوضع شروط وأحكام إدارة هذا الجهاز ، ويخضع هذا الجهاز للرقابة اللاحقة لديوان المحاسبة.

مادة (٣)

تنشأ محافظة مالية لدى وزارة المالية بقيمة (٥٠) مليون دينار للصرف على حالات العلاج بالخارج ، ويكون إنشاء هذه المحافظة لمدة (٢٠) سنة قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء ، وتضع وزارة الصحة شروط وأحكام إدارة هذه المحافظة.

مادة (٤)

يؤخذ المبلغ المخصص للمحافظة من الاحتياطي العام للدولة.



مادة (٥)

يصدر وزير الصحة ووزير المالية كل في حدود اختصاصه القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

مادة (٦)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



**المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإنشاء محافظة مالية للعلاج بالخارج**

نظراً لكثرة أعداد المرضى الذين يتلقون العلاج في الخارج ، ونظراً لاختلاف الدول وأنظمتها المالية والمحاسبية واختلاف طريقة دفع المستحقات ، ولتطوير سياسة العلاج بالخارج وطريقة التعامل مع المكاتب الصحية في جميع الدول الأمر الذي يعكس سمعة الكويت ومكانتها العالمية. لذا أعد الاقتراح بقانون المرفق في شأن إنشاء جهاز مالي محاسبي خاص بتكاليف العلاج بالخارج.